محكمة التمييز الأردنية

بصفتها: الحقوقية

رقم القضية: ٢٠١٨/١١٩

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر عن محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار

الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد د. أكرم مساعدة

وعضوية القضاة السادة

محمد البدور، حقي خريس، محمد المعايعة، زهير الروسان

المميـــــــــــز : مساعد النائب العام الضريبي المنتدب بالإضافة لوظيفته.

المميـــــز ضدها : شركة الشرق الأوسط لخدمات الدفع.

وكيلها المحامي رمزي عوض الله.

lawpedia.jo

بتاريخ ٢٠١٧/١١/١٥ قدم هذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن محكمة استئناف الضريبة في القضية رقم ٢٠١٧/٥٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٦ والمتضمن رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف (الصادر عن محكمة البداية الضريبية في الدعوى رقم ٢٠١٤/٩٧٣ تاريخ ٢٠١٧/٣/٢٨ والقاضي: بإلغاء قرار هيئة الاعتراض ومنع مطالبة المدعى عليه للمدعية بالمبالغ الواردة فيه وتضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف ومبلغ (١٠٠٠) دينار بدل أتعاب محاماة) وتضمين الجهة المستأنفة الرسوم والمصاريف ومبلغ (٥٠٠) دينار أتعاب محاماة تدفع للجهة المستأنف ضدها عن هذه المرحلة من مراحل التقاضي.

وتتلخص أسباب التمييز في الآتي:

١-أخطأت المحكمة بعدم تعيين لجنة من الخبراء رغم الاعتراض على الخبرة التي تم فصل القضية بناء عليها.

٢-أخطأت المحكمة بإلغاء القرار المطعون فيه بناء على تقرير الخبرة الذي جاء غامضاً وغير واضح حول كيفية عمل المميز ضدها مع شركة ماستر كارد العالمية وعلاقة البنك الأهلي بينهما ومن هي الجهة التي تقوم بالدفع للمميز ضدها نتيجة أعمالها.

٣-أخطأت المحكمة باعتماد تقرير الخبرة ذلك أنه بني على ما تم تقديمه من معلومات من الجهة المميز ضدها فقط.

٤-أخطأت المحكمة باعتماد تقرير الخبرة رغم أن الخبير أقر بوجود مصاريف لشركة ماستركارد العالمية وخالفت المحكمة أحكام المادة (١/١٨) من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وذلك بقول الخبير بعدم استحقاق أي ضريبة على الشركة لعدم وجود تحويلات رغم اعترافه بها.

lawpedia.jo

٥-أخطأت المحكمة بإلغاء القرار وتضمين الجهة المميزة الرسوم والمصاريف ومبلغ (١٠٠٠) دينار أتعاب محاماة.

لهذه الأسباب طلب المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً.

وبتاريخ ٢٠١٧/١١/٢٧ تقدم وكيل المميز ضدها بلائحة جوابية طلب في نهايتها قبولها شكلاً ورد التمييز موضوعاً.

القـــــــــــــرار

بعد التدقيق والمداولة نجد أن واقعة الدعوى تتلخص في أن أقامت المدعية شركة الشرق الأوسط لخدمات الدفع ذ. م. م وكيلها المحامي رمزي عوض الله الدعوى رقم ٢٠١٤/٩٧٣ بمواجهة مدير عام ضريبة الدخل والمبيعات و/أو هيئة الاعتراض بدائرة ضريبة الدخل والمبيعات و/أو مقدر ضريبة الدخل بالإضافة لوظائفهم يمثلهم المدعي العام الضريبي بالإضافة لوظيفته للطعن في القرار الصادر عن المدعى عليه بالملف الضريبي رقم (١٦٧٩٢٠١٧) بالكتاب رقم ض. ذ. غ ١٥٣٩/١٧ تاريخ ٢٠١٣/٦/١٧ والمتضمن فرض ضريبة دخل مستحقة عن السنة المالية (٢٠٠٩) مقدارها (٢١٢٤٨,٧٠٠) ديناراً طالباً إلغاء القرار المطعون فيه و/أو إعفائه من دفع ضريبة الدخل المستحقة.

وبتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٨ أصدرت محكمة بداية الضريبة قرارها متضمناً إلغاء قرار هيئة الاعتراض ومنع مطالبة المدعى عليه للمدعية بالمبلغ الوارد فيه وإلزام المدعى عليه بالرسوم والمصاريف ومبلغ (١٠٠٠) دينار أتعاب محاماة.

لم يقبل مدعي عام الضريبة بقرار محكمة البداية فطعن فيه استئنافاً وبتاريخ ٢٠١٧/١١/٦ أصدرت محكمة الاستئناف الضريبية قرارها رقم ٢٠١٧/٥٤٣ المتضمن رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف وتضمين المستأنف الرسوم والمصاريف و(٥٠٠) دينار أتعاب محاماة.

ولم يقبل مساعد النائب العام الضريبي بقضاء محكمة الاستئناف فتقدم لمحكمتنا بهذا الطعن مستنداً إلى الأسباب الواردة في لائحة طعنه كما تقدم وكيل المطعون ضدها بلائحة جوابية طلب في نهايتها رد التمييز وتصديق القرار المميز.

lawpedia.jo

وعن أسباب الطعن من الأول وحتى الرابع والمنصبة جميعها على تخطئة المحكمة لبناء حكمها استناداً إلى تقرير الخبرة لأنه غير واضح حول كيفية عمل المميز ضدها كما أنه اعتمد على ما تم تقديمه له من معلومات من الجهة المطعون ضدها.

ورداً على ذلك فإن الخبرة وهي دليل من الأدلة المنصوص عليها في المادة الثانية من قانون البينات رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٢ وأن اعتمادها والأخذ بها كدليل يصلح لبناء الحكم عليه من صلاحيات محكمة الموضوع وحيث إن محكمة الدرجة الأولى قامت بإجراء الخبرة وتبين للخبير أن البنك الأهلي حاصل على رخصة لإدارة بطاقات الماستركارد ممنوحة له من قبل شركة ماستر كارد العالمية وأن المدعية اشترت هذه الرخصة ولا تدفع عمولات إلى شركة ماستركارد العالمية حيث يتم تجميع العمليات من خلال شراء حامل البطاقة في نهاية اليوم ومطالبة البنك الأهلي الأردني بهذه المبالغ الذي يقوم بدوره بتسديد المبلغ للتاجر مخصومة منه العمولة المتفق عليها وتتم مطالبة شركة ماستركارد العالمية الموجودة في أمريكا بهذه المبالغ وأن جميع عمليات الشركة المطعون ضدها تتم بينها وبين البنك الأهلي فقط ولذلك لا يوجد أي تحويل منها إلى شركة ماستركارد مباشرة ولا يوجد مصاريف تم دفعها إلى الشركة ماستركارد.

lawpedia.jo

وحيث إن محكمة الموضوع لها الصلاحية الكاملة في اعتماد الخبرة ووزنها واعتمادها كدليل، لها أن تأخذ به أو تلتفت عنه وحيث إن الخبرة التي أجرتها محكمة الموضوع تتفق وأحكام المادة (٨٣) من قانون أصول المحاكمات المدنية وقد توصل الخبير إلى عدم استحقاق أية ضرائب على الشركة المطعون ضدها فإن محكمتنا لا تتدخل في اعتماد محكمة الموضوع لهذه الخبرة كدليل لبناء حكمها وتكون أصدرت حكماً يتفق والقانون وأسباب الطعن هذه لا ترد عليه وتستوجب الرد.

وعن السبب الخامس الذي يخطئ فيه الطاعن محكمة الاستئناف إلغاء القرار وتضمين الجهة المميزة الرسوم والمصاريف:

فإن محكمة الاستئناف وجدت في الخبرة دليلاً كافياً لبناء حكمها وفقاً لما أسلفنا في ردنا على الأسباب السابقة وما دام أن الخبير توصل إلى عدم استحقاق أي ضرائب على الشركة المميز ضدها واعتمدت محكمة الدرجة الأولى هذا التقرير فإن محكمة الاستئناف أصابت بتأييد محكمة الدرجة الأولى بإلغاء قرار الجهة الطاعنة كما أصابت بالحكم على الجهة الطاعنة بالرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة ما دام أنها خسرت الدعوى وفقاً لأحكام المادتين (١٦١ و١٦٦) من قانون أصول المحاكمات المدنية.

وعليه ودون الحاجة للرد على ما ورد باللائحة الجوابية نقرر رد التمييز وتأييد القرار المطعون فيه وإعادة الأوراق إلى مصدرها.

قراراً صدر بتاريخ ٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٩ هـ الموافق ٢٠١٨/١/٢٥م

عضـــــــو	**عضـــــــو**	**برئاسة القاضـــــــي**
	نائـــب الرئيس	**نائـــب الرئيس**
عضـــــــو	**عضـــــــو**	

رئيس الديوان

دقـق / س.ع

lawpedia.jo